



المؤتمر القرآني الدولي الثاني
في هدايات القرآن الكريم



تَعْظِيمُ لِلَّهِ تَعَالَى فِي هِدَايَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

تنظيم جامعة أفريقيا العالمية بالشراكة مع كرسي الهدايا القرآنية بجامعة أم القرى

عنوان البحث

مقاصد الشريعة وأثرها في تحقيق تعظيم الله عز وجل

اسم الباحث

أ / يونس سعيد

يونس سعيد

مقاصد الشريعة وأثرها

في تحقيق تعظيم الله عزَّ وجلَّ

مقدمة

إنَّ لمقاصد الشريعة الإسلامية أثر كبير في ترسيخ قيمة تعظيم الله تعالى في النفوس، وتحقيق العبودية لله عزَّ وجلَّ، من خلال مقصد حفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسل، والامتثال بالأوامر، والكف عن المحرّمات سرًّا وعلانية؛ كما أنَّ من أعظم آثار مقاصد تحقيق تعظيمه سبحانه وتعالى تطهير الضمير من المحرّمات الباطنة، وتحلّي القلب بالقيم والمبادئ السامية، وترسيخ العبودية في العقل، والدعوة إليها، والالتزام بالوسطية والاعتدال في العبادات والمعاملات، والبعد عن كلِّ ما من شأنه تشويه صورة الإسلام، والسعي إلى إعمار الأرض وتنميتها، وعبادة الله في سائر المجالات الحياتية، والتفاعل مع الآخرين، ومعالجة مشاكل المجتمع الأمنية والاقتصادية، وتقليل التكاليف والأعباء المالية، وعلاج النفوس من المشكلات الاجتماعية، والحد من الاعتداء على الأنفس والأموال الخاصة والعامة وغيرها، بحيث لا تظهر مشكلة في المجتمعات الإنسانية إلا وكان من أهم عوامل ظهورها ضعف تعظيم الله عزَّ وجلَّ في النفوس؛ ولذلك نرى الشريعة الإسلامية قد أولى هذا الجانب اهتماما بالغاً فتميّزت المقاصد الضرورية بأسرار تعظيم الله تعالى.

أهمية الموضوع:

تتلخّص أهمية الموضوع في أنَّ تعظيمه تعالى يحتلُّ ذروة القيم الإسلامية، بوصفه مدخلا رئيساً للجوانب الدينية الأخرى، وأساساً لبناء الفرد والمجتمع والأمة؛ لأنَّ دراسة قضايا الدين بمعزل عن المقاصد تجعلها نظريات مجردة عن روح الشريعة العراء.

أهداف البحث:

تهدف هذه المساهمة المتواضعة إلى ما يأتي:

- 1- استقراء وقائع النصوص الشرعية الدالة على تعظيم الله؛ لبيان صلتها بمقاصد الشريعة ودورها في ترسيخ الهداية القرآنية في النفوس.
- 2- التأكيد على فعالية أثر المقاصد في ترسيخ قيمة تعظيم الله تعالى وإثرائه للإيمان والتماسك الديني.
- 3- الكشف عن العلاقة الوثيقة بين قيمة تعظيم الله ومقاصد الشريعة الضرورية من ناحية التلازم.

٤- التّوضيح بأنّ دراسة المسائل العقديّة والأخلاقيّة بمنأى عن المقاصد تجزؤ للمعارف القرآنيّة الشّاملة التي يحتاج إليها الإنسان في كلّ زمان ومكان.

إشكاليّة الموضوع:

نظرا إلى ما يعانيه الفرد في العصر الحديث من تأثيرات الوسائل الإعلاميّة المختلفة، وما يواجهه المواطن المسلم من ثقافات وافدة تسببت في إبعادها من تقوى الله تعالى جرّاء العوامل البيئيّة والاجتماعيّة والثّقافيّة التي تتفاعل جميعها للحيلولة دون ترسيخ قيمة تعظيم الله تعالى في النّفوس، فضلا عن الفساد الأخلاقي والاجتماعي والسياسي والاقتصادي وغيرها، والتي أسهمت بشكل مباشر في ذبوع ظاهرة ترويح المعاصي.

ويتفرّع عن هذه الإشكاليّة التساؤلات التّالية:

هل ثمة علاقة بين مقاصد الشريعة الخمسة وتعظيم الله تعالى؟ وإلى أيّ مدى يمكن أن تؤثر نظريّة المقاصد في قيمة تعظيم الله تعالى؟ وكيف يمكن للفكر المقاصدي أن يرسخ قيمة تعظيم الباري جلّ جلاله في النّفوس؟ وما هي آثار تعظيم الله في الحفاظ على مقاصد الشريعة الضّروريّة؟

هذه الأسئلة وغيرها هي التي تحاول الورقة أن تجيب عنها من خلال المباحث الخمسة التي ستتناولها بالدراسة والتحليل كما هو مفصّل في المطالب.

حدود الموضوع:

يتناول هذا الموضوع دور مقاصد الشريعة الخمسة (الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل) في تحقيق قيمة تعظيم الله سبحانه وتعالى.

منهج البحث:

اقتضت طبيعة الموضوع أن يتمّ تناوله بجملة من المناهج، وهي: المنهج الاستقرائي، والمنهج الوصفي والتحليلي في استعراض ما تضمنته المقاصد الضّروريّة الخمسة من تجلية تعظيم الله تعالى.

خطّة البحث:

تنقسم خطّة الدراسة على مقدّمة، تشمل على أهميّة الموضوع، وأهدافه، وإشكاليّته، وحدوده، ومنهج البحث، وهيكل يحتوي على المطالب الآتية:

المطلب الأول: أثر مقصد حفظ الدين في تحقيق تعظيم الله تعالى
المطلب الثاني: أثر مقصد حفظ النفس في تحقيق تعظيم الله تعالى
المطلب الثالث: أثر مقصد حفظ العقل في تحقيق تعظيم الله تعالى
المطلب الرابع: أثر مقصد حفظ المال في تحقيق تعظيم الله تعالى
المطلب الخامس: أثر مقصد حفظ النسل في تحقيق تعظيم الله تعالى
وخاتمة تتضمن أهمّ النتائج التي توصل إليها، والتوصيات التي تقترحها الورقة،
وفهرس المصادر والمراجع.

المطلب الأول: أثر مقصد حفظ الدين في تحقيق تعظيم الله تعالى

إنَّ ثَمَّةَ نصوص كثيرة تدعو المسلم إلى التَّجَنُّبِ عَمَّا يَغْضِبُ الخالق ويحفظ الدين من المفاهيم والتَّصَوُّرات الخاطئة التي تشوّه مبادئ الإسلام وتعاليمه السَّمَّحة. قال الشَّيخ الطَّاهر بن عاشور رَحِمَهُ اللهُ: «فمراد الله من كتابه هو بَيَّانُ تصاريف ما يرجع إلى حفظ مقاصد الدين وقد أودِعَ ذلك في ألفاظ القرآن التي خاطبنا بها خُطابًا بَيْنًا وَتَعَبَّدنا بِمعرفة مُرادِهِ والاطِّلاعِ عليه»^(١).

وأما الشَّاطِئِي رَحِمَهُ اللهُ فقد حدَّد وسائل حفظ الدين «في ثلاثة معانٍ وهي: الإسلام، والإيمان، والإحسان، فأصلها في الكتاب، وبيانها في السُّنة. ومكمله ثلاثة أشياء، وهي: الدُّعاء إليه بالترغيب والترهيب، وجهاد من عانده، أورام إفساده، وتلافي النُّقصان الطَّارِئ في أصله»^(٢).

على أنَّ المحافظة على الدين من جانب الوجود يكون بالعمل به؛ لأنَّ الدين لم يشرع إلا ليعمل به؛ لكونه اعتقاد وعمل، والثمرة المرجوة منه لا تتحقَّق إلا بالعمل به، وبناء عليه يكون حفظ الدين من واجبات المكلف، فأوجب الله تعالى على الفرد إقامة الصلاة، وإتاء الزَّكاة، والصَّوم، والحجِّ وغير ذلك من فرائض الإسلام العينية، كما فرض على الأُمَّة كلَّها واجبات، وذلك فيما فرضه الله عليها من الفرائض الكفائية^(٣).

وأما المحافظة على الدين من جانب العدم؛ فيكون بدفع كلِّ ما يخالفه من الأقوال والأعمال والسلوك والتَّصرفات، وهذه الوظيفة من أهمِّ وسائل حفظ الدين؛ لأنَّ تركَّ المعتقدات الفاسدة، والأفكار المنحرفة، والمذاهب الهدَّامة تتسرَّب إلى عقول المسلمين دون إنكار ولا تصحيح، أو الرَّدِّ عليها فيه ضياع للدين لسهولة دخول ما ليس منه، فيتمَّ تلبسُ الحقِّ بالباطل^(٤).

وقد جعل الله تبارك وتعالى التَّوحيد ركنَ الإسلام الأوَّل باعتباراه الأصل في تعظيم الله عزَّ وجلَّ؛ لأنَّه عزَّ وجلَّ أعظم من أن يعبد معه غيره، فقال في الحديث القدسي: «أَنَا أَغْنِي

(١) التحرير والتنوير (١/٣٩).

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية (١٩٥).

(٣) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية (١٩٥ - ١٩٦).

(٤) المصدر نفسه (٢٠٦).

الشُرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشْرَكَهُ»^(١)؛ ولهذا أنكر نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى قومه عبادة الأصنام فقال لهم: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾^(٢) [نوح]، أي: «ما لكم لا تعلمون حقَّ عظمته»^(٣)، كما فسَّره ابن عباس، و«ما لكم لا ترجون لله عظمة»^(٤)، كما قال مجاهد، وقال سعيد بن جبير: «ما لكم لا تعظمون الله حقَّ عظمته»^(٥)، في حين قال الكلبي: «لا تخافون الله عظمة»^(٥).

وأورد ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ كَلَامًا قِيَمًا فِي الْعِلَاقَةِ الْجَامِعَةِ بَيْنَ التَّعْظِيمِ وَالْوَحْدَانِيَّةِ، فَقَالَ: «فَمَنْ اعْتَقَدَ الْوَحْدَانِيَّةَ فِي الْأُلُوْهِيَّةِ لِلَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَالرَّسَالَاتِ لِعِبْدِهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَّبِعْ هَذَا الْاِعْتِقَادَ مَوْجِبًا مِنَ الْإِجْلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَالَّذِي هُوَ حَالٌ فِي الْقَلْبِ يَظْهَرُ أَثْرُهُ عَلَى الْجَوَارِحِ، بَلْ قَارَنَهُ الْاِسْتِخْفَافَ وَالتَّسْفِيهَ وَالْاِزْدِرَاءَ بِالْقَوْلِ أَوْ بِالْفِعْلِ = كَانَ وَجُودَ ذَلِكَ الْاِعْتِقَادَ كَعَدَمِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ مَوْجِبًا لِفْسَادِ ذَلِكَ الْاِعْتِقَادِ، وَمَزِيْلًا لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَنْفَعَةِ وَالصَّلَاحِ؛ إِذِ الْاِعْتِقَادَاتُ الْاِيْمَانِيَّةُ تَزْكِي النُّفُوسَ وَتَصْلِحُهَا، فَمَتَى لَمْ تَوْجِبْ زَكَاةَ النُّفْسِ، وَلَا صِلَاحًا، فَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّهَا لَمْ تَرَسَخْ فِي الْقَلْبِ»^(٦).

وأكد ابن عاشور رَحِمَهُ اللهُ ضَمْنَ الْمَقَاصِدِ الْأَصْلِيَّةِ الثَّمَانِيَّةِ أَنَّ «إِصْلَاحَ الْاِعْتِقَادِ وَتَعْلِيمَ الْعَقْدِ الصَّحِيحِ، أَعْظَمُ سَبَبٍ لِإِصْلَاحِ الْخَلْقِ؛ لِأَنَّهُ يُزِيلُ عَنِ النَّفْسِ عَادَةَ الْاِذْعَانِ لِغَيْرِ مَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، وَيَطَهِّرُ الْقَلْبَ مِنَ الْأَوْهَامِ النَّاشِئَةِ عَنِ الْاِشْرَاقِ وَالدَّهْرِيَّةِ وَمَا بَيْنَهُمَا»^(٧)؛ لِأَنَّ أَوَّلَ مَا دَعَا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ إِلَيْهِ هُوَ إِصْلَاحُ الْاِعْتِقَادِ، وَتَتَّقِ دَعْوَةَ الرَّسْلِ جَمِيعًا لِأَقْوَامِهِمْ عَلَى هَذَا الْمَقْصِدِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوْحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾^(٨) [الأنبياء]، وَهَذَا عَيْنَ مَا جَاءَ بِهِ الْاِسْلَامُ «فَابْتَدَأَ الدَّعْوَةَ بِإِصْلَاحِ الْاِعْتِقَادِ الَّذِي هُوَ إِصْلَاحُ مَبْدَأِ التَّفْكِيرِ الْاِنْسَانِيِّ الَّذِي يَسُوْقُهُ إِلَى التَّفْكِيرِ الْحَقِّ فِي أَحْوَالِ هَذَا الْعَالَمِ»^(٨)، وَذَلِكَ لِأَنَّ صِلَاحَ

(١) أخرجه مسلم (٢٩٨٥).

(٢) مدارج السالكين (٢/٤٦٤).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الصارم المسلول على شاتم الرسول (٣٧٠).

(٧) التحرير والتنوير (١/٤٠).

(٨) مقاصد العقائد عند الشيخ الطاهر بن عاشور (١٢٦).

العقيدة هو أساس كل المقاصد الأخرى قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ [ق]، و«الْقَصْدُ مِنْهُ: الْإِعْتِبَارُ بِالْحَالَةِ الْمُشَاهِدَةِ فَلَوْ زَادَ الْمُفَسِّرُ فَفَضَّلَ تِلْكَ الْحَالَةَ وَبَيَّنَّ أَسْرَارَهَا وَعَلَّلَهَا بِمَا هُوَ مُبَيَّنٌّ فِي عِلْمِ الْهَيَأَةِ = كَانَ قَدْ زَادَ الْمَقْصُودَ خِدْمَةً»^(١) في تقرير عظمة الله وقدرته.

وتعظيم الله - عز وجل - هو الذي يعطي العبادة روحها وجلالها، وهو الذي يجعلها عبادة مقبولة خالصة، تامة الشروط والأركان، أما العبادة الخالية من التعظيم، فإنها كجسد بلا روح^(٢)؛ وهذا ما أكده الشاطبي حين قال عن الصلاة: «إذا تقدمتها الطهارة أشعرت بتأهب لأمر عظيم، فإذا استقبل القبلة أشعر التوجه بحضور المتوجه إليه، فإذا أحضر نية التبعيد أثمر الخضوع والسكون، ثم يدخل فيها على نسقها بزيادة السورة خدمة لفرض أم القرآن؛ لأن الجميع كلام الرب المتوجه إليه، وإذا كبر وسبح وتشهد فذلك كله تنبيه للقلب، وإيقاظ له أن يغفل عما فيه من مناجاة ربه والوقوف بين يديه، وهكذا إلى آخرها؛ فلو قدم قبلها نافلة كان ذلك تدريجا للمصلي واستدعاء للحضور، ولو أتبعها نافلة أيضا، لكان باستصحاب الحضور في الفريضة»^(٣)، واستطرد قائلا: «ومن الاعتبار في ذلك أن جعلت أجزاء الصلاة غير خالية من ذكر مقرون بعمل؛ ليكون اللسان والجوارح متطابقة على شيء واحد، وهو الحضور مع الله فيها بالاستكانة والخضوع والتعظيم والانقياد، ولم يخل موضع من الصلاة من قول أو عمل؛ لئلا يكون ذلك فتحا لباب الغفلة ودخول وساوس الشيطان»^(٤).

وأضاف ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فَقَالَ: «وَرُوحُ الْعِبَادَةِ: هُوَ الْإِجْلَالُ وَالْمَحَبَّةُ. فَإِذَا تَخَلَّى أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ فَسَدَتْ. فَإِذَا اقْتَرَنَ بِهِذَيْنِ الشَّأْنِ عَلَى الْمَحْبُوبِ الْمُعْظَمِ. فَذَلِكَ حَقِيقَةُ الْحَمْدِ»^(٥)؛ لأن العبادة هي: «فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه. وقيل: تعظيم الله وامثال أو امره»^(٦)، ومن هذا التعريف تتضح أهمية تعظيم الله، وأنها العبادة التي

(١) التحرير والتنوير ٤٣/١.

(٢) ينظر: تعظيم الله تأملات وقصائد (١٧).

(٣) الموافقات (٤٢/٢ - ٤٣).

(٤) المصدر نفسه (٤٣/٢).

(٥) مدارج السالكين (٤٦٤/٢).

(٦) التوقيف على مهمات التعاريف (٢٣٥).

خلقنا الله لأجلها؛ وقد لفت ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللهُ في مساق حديثه عن صفات المؤمنين في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ (٢٢)﴾ [الرعد] إلى أن ابتغاء وجه ربهم «يعني طلب تعظيم الله، وتنزيهاً له أن يخالف في أمره أو يأتي أمراً كره إتيانه فيعصيه به»^(١).

وتدل إضافة العبد إلى الله في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ ۚ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٢٣)﴾ [البقرة] على أن العبودية منزلة شريفة «وفي وصف الرسول بالعبودية في هذا المقام العظيم، دليل على أن أعظم أوصافه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قيامه بالعبودية، التي لا يلحقه فيها أحد من الأولين والآخرين»^(٢)، وهذا يؤكد أن العبادة مقصودة شرعاً.

ويفيد قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١)﴾ [البقرة] أيضاً بأن «هذا أمر عام لكل الناس، بأمر عام، وهو العبادة الجامعة، لامثال أوامر الله، واجتناب نواهيه، وتصديق خبره، فأمرهم تعالى بما خلقهم له»^(٣).

ولمزيد بمعرفة تلك الغاية التي يقبلها جميع البشر بفطرتهم والتي لا بد أن تتصف بالشمول والعلو وتحقيق السعادة للإنسان وجلب المصالح له، ودفع المفاسد عنه أوضح القرآن غاية الإيضاح فقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٥٦)﴾ [الذاريات]، وقال تعالى أيضاً: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١)﴾ [البقرة]، فالمقصود من الخلق هو العبودية لله سبحانه^(٤)؛ ولما كان الشرك يتنافى مع العبودية التي هي الذل والخضوع والانقياد لله عز وجل، والتي لا تكون إلا بتعظيم الله سبحانه وتعالى المتضمن الخوف والرجاء والمحبة له ذم الله عز وجل من لا يعظمه فقال: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، فشان الله أعظم من كل شيء، وعظمة الله -عز وجل- فوق كل تصدّر وتقدير^(٥)، ولهذا أنزل الله الكتب وأرسل الرسل، وأوضح في القرآن

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (١٦ / ٤٢١).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٤٥).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٤٤).

(٤) المقاصد الشرعية في القرآن الكريم واستنباط ما ورد منها في سورتي الفاتحة والبقرة (٨١).

(٥) ينظر: تعظيم الله تأملات وقصائد (١١).

المقاصد التي من أجلها أرسلهم، كالدعوة إلى عبادة الله، واجتناب الطاغوت، فقال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وحيثه قائمة على جميع الأمم، وأنه ما من أمة متقدمة أو متأخرة إلا وبعث فيها رسولا، وكلهم متفقون على دعوة واحدة ودين واحد، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، فكان تحقيق ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوْحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [٢٥] [الأنبياء] وغيره من النصوص المتتابعة الحاثثة على قضية الدين، وأهمية حفظه وحياطته، والنهي عما يخالطه من الشرك والنفاق والكفر بالله^(١).

ويتضح من الآيات التي تحث على التمسك بالدين، سواء أكان ذلك من حيث التأكيد والتوكيد على الالتزام به والتدين، أو النهي عما يضادّه من ألوان الكفر والشرك والنفاق دور حفظ الدين في تحقيق تعظيم الله تعالى، والنهي عن الشرك، والتحذير منه فقال تعالى: ﴿وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [١٥] [يونس].

ويظهر - كذلك - إسهام مقصد حفظ الدين في تحقيق تعظيم الله تعالى أيضا في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، حيث تتضمن الآية تشديدا على أن تعظيم الله - تعالى - وصون اسمه من التعرض لأي قبيح مقصد شرعي يجب المحافظة عليه، ولو أدى ذلك إلى ترك التعرض لآلهة المشركين ومعتقداتهم^(٢).

وإذا كان القرآن الكريم قد بين الهدف العام من خلق الإنسان في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]؛ فإن مفهوم العبادة لا يعني إقامة الشعائر الدينية المعروفة فحسب وكلها لمصلحة الإنسان، وإنما يتعداها إلى غيرها بحيث يشمل كل أعمال الإنسان في هذه الحياة؛ والتي ينبغي أن تتحلى دائما برضا الله تعالى وتعظيمه^(٣). كما أن القول بأن الغالب في جانب العبادات هو التبعّد لا يعني بالضرورة نفي المقاصد عنها - لأنّ التبعّد ذاته مقصد شرعي^(٤).

(١) ينظر: المقاصد الشرعية في القرآن الكريم (٨٢).

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة تأصيلا وتفعيلا (١٥٧).

(٣) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورات الجديد (٤١ - ٤٢).

(٤) ينظر: مقاصد الشريعة تأصيلا وتفعيلا (١٧٣).

ويتبيّن من ذلك أنّ المعظم لله عزّ وجلّ همّه إقامة العبوديّة لله تعالى في نفسه أوّلاً، وإسعاد الآخرين بدخولهم فيها ثانياً، كما أنّه ملتزم بمنهج الوسطيّة في عباداته وتعاملاته كلّها، سالم من التّطرف والغلوّ والإرهاب والضّلالات، التي تضاد مبدأ تعظيم الله عزّ وجلّ^(١).

(١) تعظيم الله تأملات وقصائد (١٢).

المطلب الثاني: أثر مقصد حفظ النفس في تحقيق تعظيم الله تعالى

وضعت الشريعة الإسلامية عدّة وسائل لحفظ النفس من التعدي عليها، وهي تحقّق في الوقت ذاته قيمة تعظيم الله تعالى، ومنها ما يأتي:

تحريم الاعتداء على النفس سدًا للذرائع المؤدّية إلى القتل، والقصاص، وضرورة إقامة البيّنة في قتل النفس، وضمنان النفس، وإباحة العفو عن القصاص وغيرها، وقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة في تحريم الاعتداء على النفس، وعدّ ذلك من كبائر الذنوب، التي ليس بعد الإشراك بالله ذنب أعظم منها، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ لَهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٣] وقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [النساء: ١٥١]، وقال ﷺ: «أكبر الكبائر: الإشراك بالله، وقتل النفس...»^(١)، وهذه أدلّة صريحة في تحريم قتل النفس، وواضحة -أيضًا- في غضب الله على من يرتكبه^(٢).

ولا شك في أن احترام النصوص الشرعيّة، وتوقير أوامر الله سبحانه، وتعظيم حرّيات الله يمنع المسلم من مخالفة حدود الله وعصيانه بارتكاب المنهي عنه، إذ الأصل في التّعبد الوقوف عند الحدود التي رسمها الشارع والانقياد بالطّاعة له وإن لم يرد في ذلك الأمر وعيد ولا تهديد؛ لأنّ في «قلب المؤمن من الإيمان وتوقير الله سبحانه، ما يمنعه من قتل النفس وإراقة الدّم بغير حقّ، إذ الشأن في المسلم أن يحبّ ما أحبّ الله ويبغض ما يبغضه»^(٣).

كما أنّ صيانة حرمة النفس ضرورة شرعيّة، فقتل النفس بلا موجب في نظر الإسلام من الجرائم الكبرى؛ لأنّ حرمة النفس المؤمنة أعظم عند الله من حرمة الكعبة كما جاء في قول الرسول عليه الصّلاة والسّلام مخاطبًا الكعبة: «والذي نفسُ مُحَمَّدٍ بيده، لحرمةُ المؤمنِ أعظمُ عندَ اللهِ حرمةً منك»^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧١).

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية (٢١٢) وما بعدها.

(٣) المصدر نفسه (٢١٦).

(٤) المصدر نفسه (٣١). والحديث أخرج ابن ماجه (٣٩٣٢)، وضعّفه الألباني في (ضعيف سنن ابن ماجه).

هذا ولما كانت الكعبة رمزا لتعظيم الله بالاستقبال إليها في الصلوات والذبائح، تشابهت حرمة هذا الرمز المقدس بحرمة نفس المؤمن التي تعدّ إحيائها وسيلة لتقديس الكعبة، فربط الشارع بين حرمة الكعبة وحرمة النفس، فنهى عن الانتحار، فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] على تفسير من ذهب إلى أنه بمعنى قتل الشخص نفسه.

كما جاءت الشريعة بحفظ روح الإنسان، وألا يلقي بنفسه إلى التهلكة، فقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، ونهى - عز وجل - عن قتل الآخرين إلا بالحق، فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١]، ونهى عن قتل المسلم لأخيه المسلم، فقال: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤَمِّمًا مَتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنُهُ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

ونهى تعالى عن قتل النفس - أيًا كان نوعها - لما فيه من الاعتداء على الحرمات وتجاوز الحدود، وكل ذلك خروج عن أوامر الشرع ونواهيها، ولا يخفى ما فيه من انعدام تعظيم الله تعالى؛ لأن المعظم له عز وجل لا يتعدى أوامر ونواهي الخالق جل جلاله.

ولما كانت النفس إحدى عوامل حفظ الدين والعقل والمال، والنسل، بحيث لو فقدت لاختل نظام الحياة التي تفضي إلى تعظيم الله تعالى، ولما كان الأمر بهذه الأهمية غلظت الشريعة على قتل النفس الواحدة فقال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، وتأكيدا للدور المنوط بها في تجلية أثر تعظيمه تعالى في نواحي الحياة المختلفة بإقامة الدين وإعمار الكون ورد قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١] مورد الإطلاق منطبقا على الكبير والصغير وعلى الجنين أيضا؛ إذ لكل إنسان الحق في أن يكون آمنا في حياته، وفق تكريم الله وتفضيله له فقال: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [الإسراء: ٧٠]، وتأسيسا على هذا التكريم استخلفه في الأرض وحمله مسؤولية إعمارها، ولن يستطيع الإنسان أن يؤدي واجبه ومسؤولياته، والقيام بحق الخلافة إذا كانت حياته مهددة بأي شكل من الأشكال. كما أن الكرامة التي اختص الله بها الإنسان دون سائر الكائنات ذات أبعاد مختلفة، فهي حماية إلهية للإنسان تنطوي على احترام روحه^(١).

(١) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورات الجديد (٢٨).

ولما كان النَّاس مخلوقين من نفس واحدة، فإنَّ العدوان على فرد واحد منهم، في نظر الإسلام عدوان على البشرية كلها باعتباره جزءاً من هذا الكلِّ، وفي ذلك قول القرآن الكريم: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، ومن الواضح أنَّ العدوان في هذا السياق عدوان على حقِّ الإنسان، وفي الوقت نفسه هو عدوان على حقِّ الله تعالى، ولا يخفى ما في ذلك من عدم تعظيمه تعالى^(١).

وبناء عليه جاءت صيانة حرمة النَّفس ضمن الضَّرورات الشرعية الكبرى، التي تحقِّق تعظيم الله تعالى؛ فتبيِّن من خلال ما تقدّم أنَّ «المعظّم لله عزَّ وجلَّ مجتنب لهذه المحرّمات عبوديةً لله عزَّ وجلَّ خوفاً ورجاءاً ومحبةً لله»^(٢).

(١) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورات الجديد (٢٩).

(٢) تعظيم الله تأملات وقصائد (١١-١٢).

المطلب الثالث: أثر مقصد حفظ العقل في تحقيق تعظيم الله تعالى

العقل من النعم الإلهية العظمى التي أنعم بها على الإنسان وميّزه به عن الحيوان، فأنزل الشرائع جميعها التي تحافظ عليه، وخصته الشريعة الإسلامية بمزيد عناية باعتباره أهم وسيلة تحقق تعظيم الله تعالى، فتنوع تناول القرآن له من خلال الآيات الموجهة إلى إعمال العقل كملكة فكرية في حقيقة وجود الله تعالى ومعرفة صفاته، وكذلك تصحيح مساره في قضية الألوهية، والدعوة إلى النظر والتأمل في الكون وما فيه، وفي نفس الإنسان والتناسق البديع الدقيق في خلقه نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ أَلْيَلِ وَالنَّهَارِ وَالْقُلُوكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة: ١٦٤].^(١)

وتوجه الآية الكريمة العقل إلى البحث والتقصي والنظر، وسبر هذه الظواهر المنظورة والمبثوثة في هذا الكون المترامي الأطراف للوصول إلى وحدانية الله تعالى وتعظيمه.

وقد عني الإسلام في هذا المقصد بالعقل عناية بالغة باعتباره وسيلة تؤدي إلى التأمل في آيات الله، والاعتبار بها، فحث على القراءة والتعلم، فقال تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ أِقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ [العلق]، ووفقاً لذلك جاء الكتاب العزيز حافلاً بصيانة العقل وحياطته من كل ما يذهب فكره، ويُعطل ملكته، فنهى الله تعالى عن تناول الخمر لما لها من تأثير سلبي على العقل فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [المائدة]، وبين التأثيرات السلبية للخمر، فنهى عن تناولها كمفسد حسي للعقل فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ ﴿٩١﴾﴾ [المائدة].

وهذه دلالة على أن الخمر مما يؤثر سلباً على قيمة تعظيم الله، ومن هنا جاءت الشريعة بما يحفظ العقل الذي هو مناط التكليف عن كل ما يصدّه عن أداء وظيفته.

وثمة آيات كثيرة تشير إلى وظائف العقل وتوجهه نحو اكتساب النظر والتبصر والتدبر والتفكير والتذكر والتفقه، وكلها عمليات عقلية تختلف درجاتها لتعطي أبعاداً أوسع

(١) يراجع: التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل (٥٠).

وأشمل في عملية النظر العقلي، مثل قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا هَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ (٦) [ق] فالنظر في ملكه وسلطانه ومخلوقاته نظر استدلال وتأمل يوصل إلى وجوده ووحدانيته وقدرته على الخلق والإبداع، ويقود - بلا شك - إلى ترسيخ قيمة تعظيمه تعالى في النفوس، فقال تعالى: ﴿وَسَخَّرَلَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (١٣) [الجاثية]، وقال أيضا: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِنَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَنَّهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرَّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ (٢) [الحشر] وهي دعوة للاعتبار وهو «النظر في حقائق الأشياء وجهات دلالتها ليعرف بالنظر فيها شيء آخر من جنسها»^(١).

وتوجد آيات أخرى تخاطب أولي الأبواب، وهم أصحاب العقول النيرة الرشيدة الرزينة، وقد ورد ذكرهم في القرآن الكريم ستة عشرة مرة، وكلها في باب المدح والثناء على المنزلة التي نالوها ووصلوا إليها باستخدام عقولهم تذكرا وتدبرا ونظرا وتفكرا واعتبارا وتفقها، فارتقوا بأنفسهم إلى أن أصبحوا أولي الأبواب^(٢) كما قال النيسابوري: «العقل له ظاهر ولب، ففي أول الأمر يكون عقلا، وفي كمال الحال يكون لباً»^(٣). قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ (١٨) [الزمر] فهم الذين استمعوا استماعا جيدا، وميزوا بين القول السيء والقول الحسن، ثم بين القول الحسن والأحسن، فهؤلاء قاموا بالموازنة للوصول إلى الأصوب والأفضل^(٤).

وقد جاءت مادة (عقل) في جميع المواد التي تعبر عن الوظائف العقلية المختلفة، مثل: التدبر والتفكير وغيرها بصيغة المضارع المسبوق بالاستفهام الإنكاري، الذي يحمل القدح والذم والتنديد والتقريع كقوله تعالى في نهاية كثير من الآيات ﴿أفلا تعقلون﴾، ﴿أفلا يتدبرون﴾، ﴿أفلا تذكرون﴾، ﴿أفلا تبصرون﴾، ﴿أفلا تتفكرون﴾.

(١) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية (١٤٧).

(٢) ينظر: التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل (٥٢).

(٣) تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٢/٣٢٨).

(٤) التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل (٥٢).

وخصَّ الله أصحاب العقول بالمعرفة التامة لمقاصد العبادة والحكمة من التشريع ويظهر ذلك في قوله تعالى بعد ذكر بعض أحكام الحج: ﴿وَأَتَقُونَ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وبعد أن ذكر أحكاماً في القصاص: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩].

وقصر عليهم الانتفاع بالذكر والموعظة والاعتبار، فقال: ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِّأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١] وفي هذا بيان من الله تعالى أنه إنما أهلك الأمم الماضية بسبب ظلمهم وكفرهم وتكذيبهم للرسل، وعدم تعظيمهم لله تعالى^(١).

وجعل القرآن الكريم العقل وسيلة لمعرفة الله تعالى والاستدلال على وجوده، وصدق نبوة الأنبياء، فأمر الله تعالى الإنسان بالنظر في هذا الكون وما فيه من مخلوقات، وهذه الدعوة للإنسان ليتفكر في نفسه وفي الكون من أجل أن يهتدي إلى حقائق الأشياء، ليتوصل من خلال ذلك إلى معرفة عظمة الخالق وكمال قدرته، ومن ثم يقوده إلى الإيمان بالله سبحانه وتعالى، وأن هذا الكون وما فيه لا يمكن أن يوجد صدفة، فمن البدهيات أن الأسباب مرتبطة بالمسببات والتتائج مرهونة بالمقدمات، ولا يمكن أن يتصور العقل وجود شيء من غير موجود، أو مصنوع بلا صانع، أو خلق بلا خالق؛ فالصدفة محال أن ينبت عنها هذا النظام البديع المحكم ووجهنا الله إلى ذلك فقال: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران] ومن أقوى البراهين العقلية في القرآن التي تحدت العقل المنكر لوجود الله تعالى قوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [٢٥] أَمْ خُلِقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ [الطور] [٢].

هذا وإلى جانب المفسدات الحسنية للعقل هناك مفسدات معنوية وهي ما يطرأ على العقل من تصورات فاسدة في الدين، أو الاجتماع أو السياسة أو غيرها من أنشطة الحياة فهذه مفسدة للعقول من حيث كون الإنسان قد عطل عقله عن التفكير السليم، الذي يوافق الشرع، فعقله من هذه الحثيثة فاسد بل كأنه معدوم بالمرّة. لذا نعى الله في كتابه على الكفار العاطلين عقولهم عن التفكير في آيات الله القرآنية، وآياته الكونية فلم يستفيدوا منها في الوصول إلى الحق، فقال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان].

(١) ينظر: التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل (٦٦).

(٢) يراجع: التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل (٦٧).

والعقل إذا لم يجعل مطية للوصول إلى فهم كلام الله ورسوله والتدبر في خلقه وبديع صنعته، فإن وجوده كعدمه قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَرًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ وَلَا أَفْعَادُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٦]، فأوجب الشرع المحافظة على العقل من كل فكر دخيل، أو مذهب هدام، أو نحلة باطلة، تغير مفهوماته الشرعية^(١).

وإذا كان الإنسان في حاجة إلى حفظ نفسه وحمايتها فإنه بحاجة - كذلك - إلى حفظ العقل الذي به الفهم والإيمان والإرشاد إلى الطريق المستقيم، الذي يتم به تعظيم الله سبحانه وتعالى، فعول الإسلام عليه كثيرا في أمور العقيدة والمسؤولية والتكليف؛ ولذا لا تأتي الإشارة إلى العقل في القرآن الكريم إلا في مقام التعظيم والتنبية إلى وجوب العمل به والرجوع إليه^(٢).

وإذا كانت مكانة العقل بهذه المنزلة فإن محاولة تعطيله عن أداء هذه الوظيفة يعدّ تعطيلًا للحكمة التي أرادها الله من خلقه، كأن يعطل الإنسان حاسة من الحواس التي أنعم الله بها عليه عن أداء وظيفتها التي خلقت من أجلها، فنعت القرآن الكريم من يفعل ذلك بأحط الأوصاف فقال: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ هُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْعَقْلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩] ^(٣).

وانطلاقاً من دعوة الإسلام إلى ممارسة العقل لوظائفه التي فرضها الله تعالى، رفض الإسلام التبعية الفكرية والتقليد الأعمى للآخرين دون تفكير، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً، تَقُولُونَ: إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنًا، وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِنُوا أَنْفُسَكُمْ، إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا»^(٤).

ويظهر مما تقدم أهمية العقل في نظر الإسلام، وضرورة ممارسته لوظائفه التي خلق من أجلها حتى تستقيم حياة الإنسان، ويتضح أيضا الحكمة من حفظ العقل وحمايته بوصفه أحد المقاصد الأساسية للشريعة الإسلامية، فحرّم الإسلام العدوان عليه بأي شكل من الأشكال، وسنّ العقوبات الرادعة لمخالفة القرارات الشرعية.

(١) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية (٢٤٣ - ٢٤٤).

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورات الجديد (٣٤ - ٣٥).

(٣) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورات الجديد (٣٤ - ٣٥).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٠٠٧)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ».

المطلب الرابع: أثر مقصد حفظ المال في تحقيق تعظيم الله تعالى

أمر الله - سبحانه وتعالى - عباده المؤمنين بالانتشار في الأرض وابتغاء فضله، فقال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة] (١٠). وتفيد دلالة الآية بعدم التفرغ للصلاة وحدها مع كونها أهم وسائل تعظيم الله تعالى، فحُض على أداء هذه العبادة بأحسن وجه، وهو تأمين متطلبات الحياة وتوفيرها، فأوجب على المؤمن بعد انقضاء الصلاة الجِدَّ في طلب الرِّزق، فقال سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [المك] أي: «والتمسوا من نعم الله تعالى» (١)، ﴿وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾: «أي: المرجع بعد البعث لا إلى غيره، فبالغوا في شكر نعمه وآلائه» (٢)؛ لأن مقصود الشرع من المال ليس هو كثره أو التفاخر به، وإنما هو لتحقيق مصالح شرعية أخرى وردت في الحديث القدسي: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ». (٣)

ويفهم من ربط إنزال المال من عند الله تعالى - في الحديث - بإقامة الصلاة وهي عبادة مخصوصة لتعظيم الله، وإيتاء الزكاة وهي عبادة مخصوصة لتطهير النفس: أن الغاية من حفظ المال هي طلب مرضاة الله سبحانه وتعالى، التي تقود إلى تعظيم الله - جلَّ جلاله -.

ومن الوسائل التي أمر الإسلام باتباعها لتحقيق تعظيم الله تعالى في حفظ المال من جانب الوجود: الحثُّ على التَّكسب مع مراعاة الطُّرق المشروعة في ذلك، فقال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة] (١٠) من التَّجَارَةِ ونحوها (٤).

ودلالة الآية على المقصود هي أن البيع أصل شرعي للتَّكسب؛ ونهي الشارع عن البيع والشراء أثناء الجمعة يدلُّ على أنه ليس مقصودا لذاته وإنما هو سيلة لتعظيم الله تعالى، ولذلك وردت النصوص ببيان أن المال لا بد من استعماله في طاعة الله - عزَّ وجلَّ - وأن

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٧/٩).

(٢) المصدر نفسه (٧/٩).

(٣) أخرجه أحمد (٢١٩٠٦).

(٤) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية (٢٨٧).

يُجعل وسيلةً إلى تحقيق المقصود الشرعي، ولا يصح أن يتخذ غايةً في نفسه، فقال النبي ﷺ: «يقول ابن آدم: مَالِي مَالِي، لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبَسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟»^(١)، وجاء ذم المال في بعض المواطن كما في قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُْمَزَةٍ ۗ ٱلَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ، ۗ ۞ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ، ۗ وَمَا أَدْرَاكَ مَا ٱلْحُطْمَةُ ۗ ۞﴾ [الهمزة]، وفي قوله: ﴿كَلَّا إِنَّ ٱلْإِنسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَ ٱطَّغَىٰ ۗ ۞ أَن رَّآهُ ٱسْتَعْتَصَمَ ۗ ۞﴾ [العلق]، ونفهم من ذلك أن المال وسيلة، وليس غاية.

وبالتالي يكون تعظيم الله تعالى في حفظ المال من جانب عدم بدرء الفساد الواقع أو المتوقع حدوثه أو وقوعه، وذلك على ضوء ما يلي:

تحريم الاعتداء عليه لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِٱلْأَبْطِلِ وَتُدْلُوا بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة]، وفي الآية زجر عن أكل مال الغير بغير حق، وسرّ لطف في الانكفاف عن المحارم، ويؤدّي ذلك بدوره إلى تحقيق تعظيم الله تعالى^(٢).

وردت النصوص الصريحة التي تحرّم الإسراف والتبذير وإضاعة المال، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ ٱلشَّيْطَانِ ۗ وَكَانَ ٱلشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء]، وفيه دلالة على أن التبذير فساد أخلاقي مضاف إلى الشيطان، لما ترتب عليه تبعات التجاوز والغلو والإفراط، وبالمقابل نال المعتدلون المقسطون في العطاء بالرضا لامثالهم بأوامر الشرع في الإنفاق، وهو مقصد يؤدّي إلى تحقيق قيمة تعظيم الله تعالى في النفوس، «ومما يدخل في ذلك أن يمدح الله تعالى فعلا، أو يعدّ عليه بالجنة والرضوان والفوز العظيم، أو يمدح فئة من الناس لصفة فيهم، فكلّ هذا يدلّ على أنّ هذا الفعل وهذه الصفات قصد الشرع إيقاعها»^(٣).

وفي قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] «تصريح بمقاصد الزكاة من طهارة النفوس وتزكيتها»^(٤)، ويدلّ عليه قوله تعالى في (سورة الروم):

(١) أخرجه مسلم (٢٩٥٨).

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية (٢٩٣ - ٢٩٤).

(٣) مقاصد الشريعة تأصيلا وتفعيلا (١٦٠).

(٤) مقاصد الشريعة تأصيلا وتفعيلا (١٥٧).

﴿ذَلِكَ﴾ أي: إيتاء ذي القربى والمسكين وابن السبيل ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ﴾ بذلك العمل ﴿وَجَهَ اللَّهُ﴾ أي: خير غزير وثواب كثير؛ لأنه من أفضل الأعمال الصالحة والنفع المتعدّي الذي وافق محله المقرون به الإخلاص. وقوله: ﴿وَأَوْلِيَاكَ﴾ الذين عملوا هذه الأعمال وغيرها لوجه الله ﴿هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٣٨) الفائزون بثواب الله الناجون من عقابه. ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ﴾ أي: مال يطهركم من الأخلاق الرذيلة، ويطهر أموالكم من البخل بها، ويزيد في دفع حاجة المُعْطَى. ﴿تُرِيدُونَ﴾ بذلك ﴿وَجَهَ اللَّهُ فَأَوْلِيَاكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ (٣٩) أي: المضاعف لهم الأجر الذين تَرَبُّوا نفقاتهم عند الله، ويريبيها الله لهم حتى تكون شيئاً كثيراً^(١)، في هذا النص أثر جلّي لإسهام مقصد حفظ المال في تحقيق تعظيم الله تعالى.

ومما يدعم قيمة تعظيم الله بحفظ المال إسناد ملكيته في أكثر من موضع إلى الله - عز وجل، كما في قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، والمال من فضله تعالى، وهو الذي أعطاه لعباده وآتاهم إياه، فقال: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ [النور: ٣٣]، واستخلف الإنسان فيه فقال: ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧].

ويدل ورود الأمر بالإنفاق بعد الدعوة إلى الإيمان بالله والرسول على أن المال من وسائل تعظيم الله تعالى لـ «أنه أمر الناس أولاً بأن يشتغلوا بطاعة الله، ثم أمرهم ثانياً بترك الدنيا والإعراض عنها وإنفاقها في سبيل الله، كما قال: ﴿قُلِ اللَّهُ ثَمَرُ ذَرَاهِمٍ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ (٩١) [الأنعام: ٩١]، فقوله: ﴿قُلِ اللَّهُ﴾ هو المراد هاهنا من قوله: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامِنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ (٧) [الحديد: ٧]، و: ﴿ثَمَرُ ذَرَاهِمٍ﴾ هو المراد هاهنا من قوله: ﴿مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧]^(٢).

وهذا «دليل على أن أصل المال لله سبحانه، وأن العبد ليس له فيه إلا التصرف الذي يرضي الله فيشبهه على ذلك بالجنة. فمن أنفق منها في حقوق الله وهان عليه الإنفاق منها، كما يهون على الرجل النفقة من مال غيره إذا أذن له فيه، كان له الثواب الجزيل والأجر العظيم»^(٣).

(١) تيسير الكريم الرحمن (٦٤٢).

(٢) مفاتيح الغيب (٤٥٠ / ٢٩).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٢٣٨ / ١٧).

إذن؛ المال في الإسلام هو في الحقيقة مال الله، والإنسان مستخلف فيه بحكم خلافته في الأرض، ومن هنا جاء الأمر القرآني للمؤمن بالإنفاق مما استخلف فيه، إذ الملكية الأصلية لله تعالى، وملكية الإنسان للمال لا تعدو أن تكون تفويضا من الله تعالى^(١).

وقد قصد الإسلام من تشريع الزكاة التي هي ركن عبادي من أركان الإسلام أن يجعل منها تهديبا للفطرة الإنسانية من ناحية، ومن ناحية أخرى تنظيما لشؤون المجتمع^(٢).

علما بأن الإسلام قد حدّد حالات أخرى تُنفق فيها على ذوي الحاجة، ككفارة اليمين وكفارة اعتداء المحرم على الصيد، وكفارة الظهار، وفدية الإفطار في رمضان وغيرها من الصدقات التي يمتدحها القرآن ويبيّن أنها خير للجماعة، سواء كانت معلنة أم غير معلنة، قال تعالى: ﴿إِنْ بُدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]^(٣)، ويستنبط مما تقدّم من الأدلة أن المال وسيلة لتعزيز تعظيم الله تعالى، وطلبه بالطرق المشروعة واجب ديني، كما أن صرفه في الوجوه المحددة شرعا مطلب ضروري، وهذا ما يعزّز مراعاة جانب تعظيم الله في تحقيق مقصود الشريعة من المال.

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورات الجديد (٥٩).

(٢) من توجيهات الإسلام (٨٨).

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورات الجديد (٦٣).

المطلب الخامس: أثر مقصد حفظ النسل في تحقيق تعظيم الله تعالى

حرص الإسلام أشد الحرص على سلامة المجتمع؛ ليقوم كل فرد بالمسؤولية الملقاة على عاتقه لضمان استمرار الحياة، فكان حفظ النسل أحد المقاصد الأساسية للشريعة الإسلامية، والذي يعني بصفة عامة المحافظة على النوع الإنساني، ويعني بصفة خاصة المحافظة على الأسرة التي تعدّ الخلية الأولى في تكوين مجتمع إنساني سليم^(١)، فورد في كتاب الله تعالى آيات تحضّ على حفظ المرء لعرضه ونسله، وحفظه لعرض الآخرين ونسلهم، فجعل الإسلام الزواج قيام العلاقة الزوجية المبنية على المودة والرحمة من علامات التفكير الذي يعتبر أعظم وسائل تعظيم الله عزّ وجلّ، فقال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١١﴾﴾ [الروم]، فحافظ على هذا الكيان، ووضع القوانين التي تؤمن استمراره كي يخرج منه ذرية طيبة يعظمونه حقّ التعظيم في كل الأحوال، فحثّ على النكاح بوصفه الطريقة المثلى التي تقبلها النفوس الطيبة، والفترة السلمية، فقال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْهَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَنٌ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣١﴾﴾ [النساء].

ومن مقاصد الشرع من الزواج: سدّ منافذ الفاحشة، المسببة لضياح النسل، وانتشار الرذائل والمفاسد التي تضاد تعظيم الله تعالى، ولذلك حرصت الشريعة على بقاء العبد نقيًا طاهرًا، مع ضمان استمرار تواصله مع ربه، فأمر الله تعالى بغضّ البصر، فقال: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾ وقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴿٣١﴾﴾ [النور]. ومقصد الشارح من غضّ الطرف هو سدّ للدرائع المؤدية إلى ارتكاب محرّم؛ لأنّ اقتراف المحرّمات عصيان يتنافى مع الطاعة المفضي إلى تعظيم الله تعالى، فهى عزّ وجلّ عن الاقتراب من الفاحشة فقال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراء]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأأنعام: ١٥١].

وتجدر الإشارة في هذا المساق إلى أنّ حفظ النسل والعرض يتضمّن الحقوق والحريّات التي تتجاوز الدائرة الإسلامية لتشمل النوع الإنساني كلّ؛ لأنّ أيّ خلل يصيب جزءا من أجزاء

العالم تتأثر به - بشكل أو بآخر - أجزاء العالم الأخرى؛ لأنَّ النَّاسَ جميعاً وفق القرآن الكريم مخلوقون من نفس واحدة، وعليه فإنَّ الفرد في هذا الوجود يعدُّ جزءاً من النفس الواحدة^(١)؛ فنهى الله تعالى عن إيذاء المؤمنين بقذفهم في عرضهم، وأكد أنَّ من يفعل ذلك يرتكب إثماً عظيماً، فقال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ٥٨﴾ [الأحزاب]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٦٣﴾ [النور]، كما نهى الشارع الحكيم عن غيبة الآخرين وهمزهم ولمزهم والسخرية منهم، فقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُوا مِن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّن نِّسَاءِ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَبِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُم الظَّالِمُونَ ١١﴾ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّهُ وَيَلْمِزُكُمْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ١٢﴾ [الحجرات].

ويتحدّد مقصود الشارع من الزجر عن هذه الأخلاق الذميمة في أن تعظيم الله تعالى لا يقتصر على ترك المحرّمات الظاهرة فقط؛ بل يشمل - كذلك - تطهير القلب من المحرّمات الباطنة، كالكبر والغل والحسد والبغضاء والرياء والسمعة والغرور وغيرها، فدعا الإسلام إلى العناية بتحلية القلب بالقيم والعبادات السلوكية، كالصدق والإخلاص والمحبة والصبر والتوكل والإنابة وغيرها كخطوات مهمّة في ترسيخ تعظيم الله في القلوب، ما يدفع الفرد للسعي إلى إعمار الأرض وتنميته عبادةً لله في سائر المجالات، جاعلاً الحياة الأولى مزرعة للآخرة، ما ينعكس على أسلوب عمله، فيكون أكثر إتقاناً لوظيفته وإحساناً لها، ابتغاء لمرضاة الله، فيصدّ أبواب الضرر والفساد والإيذاء؛ باعتباره أصدق النَّاسِ نصحاً لوطنه، وأكثره متفاعلاً مع المجتمع بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وصلة الرّحم، ومراعاة الجار، ومساعدة المحتاج، وزيارة المريض، والإصلاح بين المتخاصمين، والمشاركة في أفراح المجتمع ومناسباته؛ إذ تعظيم الله يمكن الفرد من العمل بالشّمولية الدنيّة، بدون اختزاله في قضايا محدّدة، ومن خلاله يقدّم مصلحة المجتمع على مصالحه الشخصية الفردية الضيقة، نظراً إلى علاج قيمة تعظيم الله للكثير من مشاكل المجتمع كعقوق الوالدين، وقطيعة الرّحم، وظلم المرأة، والعنف الأسري، وانتهاك الأعراض وغيرها حيث لا توجد مشكلة إلاّ ومن أعظم

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورات الجديد (٥٣).

أسبابها ضعف تعظيم الله عز وجل في النفوس، وهذه القيمة لما ترسخت في نفوس الجيل الأول في عصر النبوة وعصر الخلافة الراشدة ومن بعدهم أنتجت أمة ضربت أروع الأمثلة في الطهارة والاستقامة والأمانة وأداء الواجبات والابتعاد عن المحرمات والوصول إلى أعظم مظاهر المدنية والحضارة^(١).

هذا وثمة أمر ألهيّ ببرّ من كان سبباً في خروج المؤمن إلى هذه الحياة وهما الوالدان فقال: ﴿وَقَصَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء].

وبامتثال الإنسان بهذه الآية والعمل بمضمونها يصير «من أعظم الناس تأدية للحقوق، وأعظمها حقّ الوالدين»^(٢) لما فيه من التراحم والتعاطف بين أفراد المجتمع «ومن منطلق هذه الرحمة بالعباد جاءت الشريعة الإسلامية بما تشمل عليه من أحكام كترجمة حقيقية لهذه القيمة الأساسية، ومن هنا اتجه الإسلام في أحكامه إلى تأكيد أمور تنبع كلها في النهاية من ينبوع الرحمة، وأول هذه الأمور يتمثل في العبادات التي شرعها الله تهديداً للنفس الإنسانية لتجعل من الفرد مصدر خير للمجتمع. أمّا الأمر الثاني فهو إقامة العدل بين الناس دون استثناء، فالعدل من القيم التي لا تتجزأ والتي لا يقبل الإسلام فيها أي استثناء بأي حال من الأحوال»^(٣).

ولذلك؛ لا يوجد حكم شرعيّ إلا وفيه مصلحة للعباد وإن خفي على بعض الناس، ولم يرد بما افترضه على الناس من فرائض تعذيبهم أو إذلالهم، وإنما أراد مصلحتهم وما يعود عليهم بالخير والفلاح في دينهم ودنياهم^(٤)؛ لأنّ تعظيم الله - عزّ وجلّ - أعظم وسيلة توصل إلى سعادة البشريّة كلّها وحماية المجتمع من المراقبة، فصار لزاماً علينا التركيز على تقوية مبدأ تعظيم الله في النفوس عبر تعزيز الوازع الدينيّ ومراقبة الله في السرّ والعلن، بحيث يجتنب المرء المحرمات في سائر الأماكن، رآه الناس أو لم يروه؛ لأنّه لا يراقب إلا الله عزّ وجلّ، فسلم بذلك من التناقض والازدواجية التي سيطرت على كثير

(١) ينظر: تعظيم الله تأملات وقصائد (١٢-١٣).

(٢) تعظيم الله تأملات وقصائد (١١-١٢).

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورات الجديد (٢٤).

(٤) المصدر نفسه (٤١-٤٢).

من الناس^(١)، كما أن للإصلاح بين الناس دور بالغ في إرساء تعظيم الله في مجال العلاقات الاجتماعية، وفي ذلك تحقيق لمقصد حفظ النسل قال تعالى: ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]، وقال: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَىٰ فَاقْتُلُوا الَّتِي بَغَىٰ حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ تِ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [٩] إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ [الحجرات].

ويدل النهي عن اتخاذ اسم الله ذريعة لترك البر والتقوى والإصلاح بين الناس في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا عِرْضَةَ لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٤] على «معنى عظيم وهو أن تعظيم الله لا ينبغي أن يجعل وسيلة لتعطيل ما يحبه الله من الخير، فإن المحافظة على البر في الإيمان ترجع إلى تعظيم اسم الله تعالى، وتصديق الشهادة به على الفعل المحلوف عليه، وهذا وإن كان مقصدا جليلا يشكر عليه الحالف الطالب للبر؛ لكن لا يتوسل به لقطع الخيرات مما لا يرضى به الله تعالى، فقد تعارض أمران مرضيان لله تعالى إذا حصل أحدهما لم يحصل الآخر. والله يأمرنا أن نقدم أحد الأمرين المرضيين له، وهو ما فيه تعظيمه بطلب إرضائه، مع نفع خلقه بالبر والتقوى والإصلاح، دون الأمر الذي فيه إرضاءه بتعظيم اسمه فقط، إذ قد علم الله تعالى أن تعظيم اسمه قد حصل عند تحرج الحالف من الحنث، فبر اليمين أدب مع اسم الله تعالى، والإتيان بالأعمال الصالحة مَرْضَاة لله فامر الله بتقديم مَرْضَاتِهِ عَلَى الْأَدَبِ مَعَ اسْمِهِ، كَمَا قِيلَ: الْإِمْتِثَالُ مُقَدِّمٌ عَلَى الْأَدَبِ»^(٢).

(١) تعظيم الله تأملات وقصائد (١١-١٢).

(٢) التحرير والتنوير (٢/ ٣٧٩ - ٣٨٠).

الخاتمة

إنَّ المحافظة على الدين يكون بإقامة الفرائض العينية والكفائية، ودفع كل ما يخالفه من الأقوال والأعمال والسلوك والتصرفات، وهذا عينه من أنواع تعظيم الله تعالى.

إنَّ التوحيد ركن الإسلام الأوّل وهو الأصل في تعظيم الله، ولهذا كان إصلاح الاعتقاد وتعليم العقيدة الصحيحة، من أعظم أسباب إصلاح الخلق، لإزالته الأذعان لغير ما قام عليه الدليل، ويظهر القلب من الأوهام الناشئة عن الإشراك والدهرية وما بينهما.

إنَّ للآيات التي تحث على التمسك بالدين سواء أكان ذلك من حيث التأكيد والتوكيد على الالتزام به والتدين، أو النهي عما يضادّه من ألوان الكفر والشرك والنفاق دور في تحقيق تعظيم الله تعالى.

إنَّ تعظيم الله تعالى وصون اسمه من التعرض لأيّ قبيح من أجل مقاصد الشريعة التي يجب المحافظة عليها ولو أدى ذلك إلى ترك التعرض لآلهة المشركين ومعتقداتهم.

إنَّ صيانة حرمة النفس من الضرورات الشرعية، التي ربطها الشارع بحرمة الكعبة، فنهى عن الانتحار، وقتل النفس لما فيه من الاعتداء على الحرمات وفي ذلك خروج عن أوامر الشرع ونواهيه بالإضافة إلى كونه انعدام لتعظيم الله تعالى.

إنَّ العدوان على فرد في نظر الإسلام عدوان على البشرية كلّها لأنه جزء من هذا الكلّ، ولذا اعتبر الشرع العدوان عليه عدواناً على حقّ الله تعالى، فجاءت صيانة حرمة النفس ضمن المقاصد الشرعية الكبرى التي تحقق تعظيم الله تعالى.

إنَّ ثمة آيات تحثّ العقل على البحث والتقصي والنظر، وسبر هذه الظواهر المنظورة والمبثوثة في الكون المترامي الأطراف للوصول إلى تعظيم الله تعالى، إذ النظر في ملك الله وسلطانه ومخلوقاته نظر استدلال وتأمّل يوصل إلى وجوده ووحدانيته وقدرته على الخلق والإبداع، وترسيخ قيمة تعظيمه تعالى في النفوس.

إنَّ الإسلام عني بالعقل عناية بالغة فحثّ على القراءة والتعلّم، ونهى عن تناول الخمر، كمفسد حسّي للعقل يؤثر سلباً على قيمة تعظيم الله.

إنَّ الله سبحانه وتعالى أمر عباده المؤمنين بالانتشار في الأرض وابتغاء فضله، وعدم التفرغ للصلاة وحدها فحضّ على أداء هذه العبادة بأحسن وجه، وتأمين متطلبات الحياة وتوفيرها، والجدّ في طلب الرزق الذي تعين على تعظيم الله تعالى.

إنَّ البيع والشراء أصلان شرعيان للتكسب ونهي الشارع عنهما أثناء الجمعة يدلُّ على أنَّ المال ليس مقصوداً لذاته وإنما هو وسيلة لتحقيق تعظيم الله تعالى، ولذلك وردت النصوص التي تحثُّ على الإنفاق في طاعة الله - عزَّ وجلَّ - وأن يُجعل وسيلةً إلى تحقيق المقصد الشرعي منه.

إنَّ ممَّا يدعم قيمة تعظيم الله في حفظ المال هو إسناد ملكيته في أكثر من موضع إلى الله تعالى، وأنه من فضله، وهو الذي أعطاه لعباده واستخلفهم فيه.

إنَّ من مقاصد الزكاة طهارة النفوس وتزكيتها وقد قصد الإسلام من تشريع الزكاة التي هي إحدى أركان الإسلام أن يجعلها تهديداً للفطرة الإنسانية من ناحية، وتنظيماً لشؤون المجتمع من ناحية أخرى.

إنَّ من مقاصد الشرع من الزواج سدِّ منافذ الفاحشة، التي تضيع النسل، وتشر الرذائل والمفاسد التي تضاد تعظيم الله تعالى، فحرصت الشريعة على بقاء العبد نقياً طاهراً، لضمان استمرار تواصله مع ربه، وأمرت بغضِّ البصر؛ لأنَّ اقرار المحرمات عصيان يتنافى مع الطاعة المفضي إلى تعظيم الله تعالى، فنهى عزَّ وجلَّ عن الاقتراب من الفاحشة.

إنَّ مقصود الشرع من النهي عن إيذاء المؤمنين بقذفهم في عرضهم، وغيبة الآخرين وهمزهم ولمزهم والسخرية منهم، والزجر عن كلِّ الأخلاق الذميمة لدلالة على أنَّ تعظيم الله تعالى لا يقتصر على ترك المحرمات الظاهرة فقط؛ بل يشمل تطهير القلب من المحرمات الباطنة أيضاً.

إنَّ تعظيم الله من ناحية المقاصد الشرعية يعالج الكثير من مشاكل المجتمع كعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، وظلم المرأة، والعنف الأسري، وانتهاك الأعراض وغيرها بحيث لا توجد مشكلة اجتماعية إلاَّ ومن أعظم أسبابها ضعف تعظيم الله عزَّ وجلَّ في النفوس.

إنَّ الله تعالى أمر ببرٍّ من كان سبباً في خروج المؤمن إلى هذه الحياة وهما الوالدان بالتراحم والتعاطف عليهما، وربط الإحسان إليهما بعبادته؛ لأنَّ ذلك من أهمِّ الوسائل التي توصل إلى السعادة الحقيقية.

إنَّ للإصلاح بين الناس دوراً كبيراً في إرساء تعظيم الله في مجال العلاقات الاجتماعية، وفي ذلك تحقيق لمقصد حفظ النسل وأنَّ النهي عن اتِّخاذ اسم الله ذريعة لترك البرِّ والتقوى والإصلاح بين الناس يدلُّ على معنَى عَظِيمٍ وَهُوَ أَنَّ تَعْظِيمَ اللَّهِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُجْعَلَ وَسِيلَةً لِتَعْطِيلِ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ.

التوصيات

وتتلخص أهم التوصيات الجديرة بالذكر في هذه العجالة هي:

- إدراج قيم تعظيم الله من الوجة المقاصدية ضمن المناهج والمقررات الدراسية.
- تقوية مبدأ تعظيم الله في النفوس عبر الوسائل الإعلامية المختلفة.
- إنشاء حسابات على مواقع التواصل الاجتماعي لنشر قيم تعظيم الله تعالى.
- عقد مؤتمرات وندوات دولية وإقليمية ومحلية لإثراء قيم تعظيم الله تعالى في مختلف الجوانب الحياتية.
- تخصيص جائزة عالمية لاختيار البحوث المتميزة عن مبدأ تعظيم الله تعالى.

المصادر والمراجع

أولاً- القرآن الكريم:

برواية حفص عن عاصم (مصحف المدينة المنورة للنشر الحاسوبي، الإصدار الثاني)

ثانياً- الكتب المطبوعة:

- ١- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
- ٢- التحرير والتنوير، ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ، د.ط.
- ٣- تعظيم الله تأملات وقصائد، د.أحمد بن عثمان المزيد، ط١، مدار الوطن للنشر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، د.ب.
- ٤- تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، تحقق: الشيخ زكريا عميران، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- ٥- التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ط١، عالم الكتب، القاهرة، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ٦- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، د.ب.
- ٧- جامع البيان في تأويل القرآن، ابن جرير لطبري، تحقق: أحمد محمد شاكر، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، د.ب.
- ٨- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط٢، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
- ٩- سنن الترمذي، الترمذي، تحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م، د.ط.
- ١٠- الصارم المسلول على شاتم الرسول، ابن تيمية تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية، د.ط، د.ت.

- ١١- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط ١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ، د.ب.
- ١٢- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
- ١٣- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء الكفوي، تحقق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٨م، د.ط.
- ١٤- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن قيم الجوزية، تحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، ط ٣، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ١٥- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، د.ب.
- ١٦- مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، ط ٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- ١٧- مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، ط ١، دار الهجرة- الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ١٨- من توجيهات الإسلام، محمود شلتوت، ط ٨، دار الشرق، القاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ١٩- الموافقات، الشاطبي، تحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط ١، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية - الخبر، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

ثالثاً- الرسائل العلمية:

- ١- التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل، إعداد الطالب: نافذ ذيب أبو عبيدة، تحت إشراف: د. حسن سعد خضر، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس - فلسطين، العام الجامعي: ٢٠١١م.
- ٢- المقاصد الشرعية في القرآن الكريم واستنباط ما ورد منها في سورتي الفاتحة والبقرة، إعداد: رؤى بنت طلال محجوب، تحت إشراف: محمد بن بكر بن إسماعيل، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، من دون تاريخ.

٣- مقاصد العقائد عند الشيخ الطاهر بن عاشور، عبد الرؤوف تاج الدين صوان، رسالة مقدمة إلى قسم العقائد والأديان بكلية العلوم الإسلامية في جامعة الجزائر لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية، العام الجامعي: ١٤٣٧ - ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٦ - ٢٠١٨ م.

رابعاً- الدوريات العلمية:

- ١- سلسلة دعوة الحق، السنة الثانية والعشرون، العدد: ٢١٣، لعام ١٤٢٧ هـ.
- ٢- مجلة الأزهر، السنة ٩١، رجب ١٤٣٩ هـ - مارس ٢٠١٨ م.